

Distr.: General
22 January 2020
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار 1718 (2006)

مذكرة شفوية مؤرخة 20 كانون الثاني/يناير 2020 موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة
الدائمة لكمبوديا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لمملكة كمبوديا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن
المنشأة عملاً بالقرار 1718 (2006)، ويشرفها أن تحيل طيه التقرير الوطني لمملكة كمبوديا عن تنفيذ
قرارات مجلس الأمن 2321 (2016)، و 2371 (2017)، و 2375 (2017)، و 2397 (2017) بشأن
الجزءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 20 كانون الثاني/يناير 2020 الموجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لكمبوديا لدى الأمم المتحدة
تقرير كمبوديا عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2321 (2016)، و 2371 (2017)،
و 2375 (2017)، و 2397 (2017)

لا تزال كمبوديا تتقيد دائما بموقفها الراسخ المتمثل في دعم عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل
في السعي إلى القضاء التام على هذه الأسلحة.

وقد أوفت كمبوديا، بوصفها عضوا مسؤولا في الأمم المتحدة، وفاء كاملا بالتزاماتها الدولية
بموجب ميثاق الأمم المتحدة ونفذت بإخلاص قرارات مجلس الأمن بشأن الجزاءات المتصلة بجمهورية كوريا
الشعبية الديمقراطية.

وأصدرت كمبوديا، بالاشتراك مع المجتمع الدولي ومجلس الأمن، بيانات أعربت فيها عن قلقها
إزاء عمليات إطلاق الصواريخ والتجارب النووية التي سبق وأن أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
ودعت البلد إلى الامتثال لجميع قرارات المجلس ذات الصلة. وعلى وجه الخصوص، انضمت كمبوديا إلى
رابطة أمم جنوب شرق آسيا لإصدار تلك البيانات.

وعملا بقرارات مجلس الأمن 2321 (2016)، و 2371 (2017)، و 2375 (2017)،
و 2397 (2017)، تتشرف كمبوديا بأن تقدم طيه تقريرها عن التدابير المتخذة لتنفيذ الأحكام ذات الصلة
من تلك القرارات.

تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2321 (2016)، و 2371 (2017)، و 2375 (2017)، و 2397 (2017)
بشأن الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

من أجل التنفيذ الفعال لمتطلبات قرارات مجلس الأمن المتعلقة بتطبيق الجزاءات على جمهورية
كوريا الشعبية الديمقراطية، أبلغت وزارة الخارجية والتعاون الدولي الكمبودية على النحو الواجب جميع
الوزارات والمؤسسات ذات الصلة، وهي مجلس الوزراء، ووزارة الداخلية، ووزارة الدفاع الوطني، ووزارة
الاقتصاد والمالية، ووزارة العدل، ووزارة التجارة، ووزارة الأشغال العامة والنقل، ووزارة السياحة، ووزارة
العمل والتدريب المهني، ووزارة الثقافة والفنون الجميلة، ومجلس تنمية كمبوديا، والمصرف الوطني لكمبوديا،
ووزارة الطيران المدني، بشأن جميع القرارات المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وذلك لأخذ العلم
بها واتخاذ إجراءات ملموسة بخصوصها.

وعلاوة على ذلك، حملت وزارة الخارجية والتعاون الدولي على موقعها الشبكي القائمة الموحدة
لجزاءات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، لتضعها بذلك في متناول الوكالات والكيانات المنفذة
ذات الصلة وكذلك في متناول الجمهور للتحقق من الأفراد والكيانات والجماعات الأخرى الخاضعة
للتدابير التي يفرضها مجلس الأمن وإطلاع الجمهور باستمرار على ما يسجد من معلومات عنهم.

وعلاوة على ذلك، أنشأت الحكومة الملكية لكمبوديا في 1 آذار/مارس 2018 فريقا عاملا
مخصصا مشتركا بين الوزارات لفحص جميع وثائق الشركات والأعمال التجارية التابعة لجمهورية كوريا
الشعبية الديمقراطية والتحقيق في تلك الشركات والأعمال التجارية وذلك في سياق قرارات مجلس الأمن
المتعلقة بتطبيق الجزاءات على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وقد عقد الفريق العامل المخصص المشترك بين الوزارات حتى الآن تسعة اجتماعات، شارك في رئاستها ممثل عن وزارة الخارجية والتعاون الدولي وممثل عن وزارة التجارة، للبت في التدابير الملموسة التي يتعين اتخاذها امتثالاً لمختلف أنواع الجزاءات على النحو المنصوص عليه في قرارات مجلس الأمن.

1 - التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2321 (2016)

(أ) تحديد أسماء لإدراجها في القائمة (الفقرات 3 إلى 5)

تعمل وزارة الخارجية والتعاون الدولي بشكل وثيق مع الوزارات التنفيذية والسلطات والوكالات ذات الصلة عن طريق تحديث وإتاحة القائمة التي تضم أسماء جميع الأفراد والكيانات المذكورة في المرفقين الأول والثاني من القرار 2321 (2016) والقائمة التي تضم أسماء الأصناف والمواد والمعدات والسلع الأساسية والسلع الكمالية والتكنولوجيا المذكورة في المرفقين الثالث والرابع من ذلك القرار، بهدف توفير التسهيلات للسلطات في اتخاذها الإجراءات المناسبة ضمن اختصاص كل منها.

(ب) البعثة الدبلوماسية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كمبوديا (الفقرة 16)

ليس لسفارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كمبوديا أي حساب مصرفي في أي مصرف أو مؤسسات مالية في كمبوديا. وامتثالاً للفقرة 16 من القرار 2321 (2016)، أُغلقت منذ عام 2017 سبعة حسابات مصرفية في مؤسستين ماليتين مختلفتين، كانت باسم السيد سين تشول، الملحق بسفارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في بنوم بنه.

(ج) الأعمال التجارية/المطاعم المملوكة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كمبوديا (الفقرة 18)

أغلقت كمبوديا جميع الأعمال التجارية المملوكة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المفتوحة في كمبوديا، بما في ذلك المطاعم والمتاحف. وفي 12 حزيران/يونيه 2019، أصدرت وزارة التجارة قراراً وزارياً يقضي بأن يُحذف من السجل التجاري تسجيل شركة Glory Worldwide Glow Co., Ltd. (تابعة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)، برقم تسجيل 00028179 مؤرخ 15 أيلول/سبتمبر 2017.

وفقاً لقرارات مجلس الأمن، قامت وزارة التجارة بالبحث في الكيانات المسجلة في نظامها ووجدت أن الكيانات الـ 11 التالية ترتبط بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: Pyongyang Unhasu Co., Ltd. و Sunrise Horizon Co., Ltd. و U.J. Import Export Co., Ltd. و The Brands Classic Co., Ltd. و Mansudae New Tech Corporation Ltd و Jupic (Cambodia) Trading Co., Ltd و Ho Seryong Pyong Yang و Sach Ang Sing Pyong و Haegeum River Soft Drink Shop و Arirang و Pyong Yang Traditional Noodl و Pyong Yang Restaurant، واستجابة لتلك القرارات، تم إلغاء تسجيل جميع الكيانات المذكورة أعلاه من سجل التجارة من خلال قرار وزاري مؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2019.

وفي 5 كانون الأول/ديسمبر 2019، تم إلغاء تسجيل التراخيص السياحية لثمانية مطاعم هي مطعم بيونغ يانغ أريانغ (بنوم بنه)، ومطعم مورانبونغ (بنوم بنه)، ومطعم بيونغ يانغ أونحاسو (بنوم بنه)، ومطعم بيونغ يانغ (كوريو) (بنوم بنه)، ومطعم بيونغ يانغ تراديشنال (بنوم بنه)، ومطعم ساتش آنغ سينغ بيونغ (بنوم بنه)، ومطعم بيونغ يانغ تراديشنال نودل (سيم ريب)، ومطعم فرندشيب/بيونغ يانغ (سيم ريب).

2 - التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2371 (2017)

(أ) تحديد أسماء لإدراجها في القائمة (الفقرة 3)

تعمل وزارة الخارجية والتعاون الدولي بشكل وثيق مع الوزارات التنفيذية والسلطات والوكالات ذات الصلة عن طريق تحديث وإتاحة القائمة التي تضم أسماء جميع الأفراد والكيانات المذكورة في المرفقين الأول والثاني من القرار 2371 (2017)، بهدف توفير التسهيلات للسلطات في اتخاذها الإجراءات المناسبة ضمن اختصاص كل منها.

(ب) تجميد الأصول (الكيانات)

عملا بالمرفق الثاني (تجميد الأصول (الكيانات)) من القرار 2371 (2017) بشأن مشروع مجموعة شركات مانسودي الخارجية (MANSUDAE OVERSEAS PROJECT GROUP OF COMPANIES)، أغلقت الحكومة الملكية لكمبوديا متحف أنغكور بانوراما في مقاطعة سيم ريب في 4 كانون الأول/ديسمبر 2019، الذي أنشئ بموجب اتفاق بين شركة مانسودي المحدودة للتكنولوجيا الجديدة (Mansudae New Tech Corporation Ltd) وهيئة حماية وسلامة أنغكور ومنطقة أنغكور وعلى أساس مشروع في سياق البناء والتعاون والنقل.

وتتولى هيئة حماية وسلامة أنغكور والسلطات الوطنية لمنطقة أنغكور إدارة جميع أصول متحف أنغكور بانوراما، بما في ذلك المواد التقنية والمبنى، وصيانتها وحمايتها.

3 - التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2375 (2017)

(أ) تحديد أسماء لإدراجها في القائمة (الفقرة 3)

تعمل وزارة الخارجية والتعاون الدولي بشكل وثيق مع الوزارات التنفيذية والسلطات والوكالات ذات الصلة عن طريق تحديث وإتاحة القائمة التي تضم أسماء جميع الأفراد والكيانات المذكورة في المرفقين الأول والثاني من القرار 2375 (2017)، بهدف توفير التسهيلات للسلطات في اتخاذها الإجراءات المناسبة ضمن اختصاص كل منها.

(ب) تراخيص العمل (الفقرة 17)

قررت كمبوديا، منذ عام 2017، عدم منح تراخيص عمل للعمال من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كمبوديا.

4 - التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2397 (2017)

(أ) تحديد أسماء لإدراجها في القائمة (الفقرة 3)

تعمل وزارة الخارجية والتعاون الدولي بشكل وثيق مع الوزارات التنفيذية والسلطات والوكالات ذات الصلة على تحديث وإتاحة القائمة التي تضم أسماء جميع الأفراد والكيانات المذكورة في المرفقين الأول والثاني من القرار 2397 (2017).

وفي هذا الصدد، أكد المصرف الوطني لكمبوديا عدم وجود حسابات مصرفية، أو أموال، أو أصول مالية، أو موارد اقتصادية أنشأها أو يمتلكها هؤلاء الأفراد والكيانات في كمبوديا. وعلاوة على ذلك، لم تقدم كمبوديا أبداً أي دعم مالي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأي شكل من الأشكال.

(ب) التجارة والاستيراد والتصدير (المسائل القطاعية، الفقرات 4 إلى 7)

وفقاً لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، حظرت الإدارة العامة للجمارك والمكوس لكمبوديا استيراد البضائع التي تتصل بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتصديرها ونقلها العابر وإعادة شحنها.

(ج) إعادة العمال من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى وطنهم (المسائل القطاعية، الفقرة 8)

اعتباراً من 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، قررت الحكومة الملكية لكمبوديا عدم تمديد سمات الدخول لرعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية العاملين في كمبوديا. فعقب اتخاذ مجلس الأمن القرار 2397 (2017)، اتخذت الإدارة العامة للهجرة تدابير للتحقيق والنظر في رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين يكسبون دخلاً داخل أراضي كمبوديا، ووجدت أن هناك 115 عاملاً من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كمبوديا يعملون في بنوم بنه ومقاطعة سيم ريب. واعتباراً من 22 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان جميع العمال من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد أعيدوا إلى ذلك البلد.

وعلاوة على ذلك، واصلت الوزارات والسلطات ذات الصلة التحقيق في أنشطة رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للتأكد من عدم عمل أي من رعايا ذلك البلد بهدف كسب الدخل في أراضي كمبوديا، على النحو الذي يحظره مجلس الأمن في قراراته ذات الصلة.

(د) اعتراض سفن الشحن في البحر (الفقرات 9 إلى 16)

لم تدخل إلى المياه الإقليمية لكمبوديا أو تكتشف فيها أي سفينة متورطة في أنشطة أو في نقل سلع محظورة بموجب القرارات 1718 (2006)، أو 1874 (2009)، أو 2087 (2013)، أو 2094 (2013)، أو 2270 (2016)، أو 2321 (2016)، أو 2356 (2017)، أو 2371 (2017)، أو 2375 (2017)، أو 2397 (2017).

وقررت الحكومة الملكية لكمبوديا إغلاق تسجيل السفن الأجنبية اعتباراً من 17 آب/أغسطس 2015 وسمحت للسفن الأجنبية التي تحمل شهادة تسجيل سارية وترفع علم كمبوديا بالعمل حتى يوم انتهاء صلاحية الشهادة، أي نهاية آب/أغسطس 2016. وأي سفينة أجنبية تدعي أنها تحت علم كمبوديا بعد هذا الموعد المحدد تعتبر غير قانونية وتخضع للقوانين واللوائح الدولية المعمول بها.

5 - الاستنتاج

تكرر كمبوديا تأكيد دعمها الكامل لنزع السلاح النووي وإحلال السلام والاستقرار بصورة دائمة في شبه الجزيرة الكورية، وستواصل تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واتخاذ إجراءات ملموسة بشأنها.